

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10474 - من باع سلعة من رجل لم ينقذه ثم أفلس الرجل فوجد سلعته بعينها فليأخذها دون الغرماء .

(عب عن ابن أبي مليكة) مرسلا